

نظام حظر إنتشار الأسلحة النووية

- دراسة نقدية -

الدكتور بومهدي بلقاسم
أستاذ بمعهد العلوم السياسية
والعلاقات الدولية - جامعة الجزائر

مقدمة :

إن التطور الهام الذي عرفته الصناعة الحربية ولا سيما في ميدان الأسلحة التي تقع في دائرة الدمار الشامل : النووية ، البيولوجية والكماوية ، سواء من حيث الكمية المنتجة أو من حيث قدراتها التدميرية وكذا الدخول التدريجي لعدد من الدول الى النادي النووي الى جانب القوى النووية الخمسة الأصلية الولايات المتحدة ، الاتحاد السوفياتي ، بريطانيا ، فرنسا ، والصين ، قد أعطي لمفهوم حظر إنتشار الأسلحة النووية بعداً معتبراً في السياسة الدولية ولا سيما في سياسة القوتين العظمتين . إن أهمية هذا المفهوم تتجلى كذلك في كونه أصبح موضوعاً مستقبلاً بذاته عن باقي مواضيع الدراسات الاستراتيجية وكذا في عدد من الكتابات التي نشرت في هذا الموضوع .

إن طبيعة العلاقات الدولية التي شهدتها فترة الحرب الباردة أولت نظام حظر إنتشار الأسلحة النووية أهمية كبرى في السياسة الخارجية للدول الكبرى والقوتين العظمتين على وجه الخصوص هذه الأهمية تكمن في كون هذا النظام شكل جزءاً من النظام العام وكان يرمي أساساً الى إدارة السياسة العسكرية الدولية والحفاظ على استراتيجية الردع النووي .

إن المتغيرات التي بدأت تعرفها العلاقات الدولية منذ سنة 1985 وما نتج عنها من متغير على مستوى طبيعة الصراع الدولي على وجه الخصوص قد زادت نظام حظر إنتشار الأسلحة

النووية اهتماماً أكثر من أي وقت مضى بحيث أصبح جزءاً لا يتجزأ من متطلبات «النظام الدولي الجديد» التي أعلنت عنه الإدارة الأمريكية في أعقاب حرب الخليج وبالتالي أحد أهم الأولويات في السياسة الخارجية لهذه الأخيرة .

عموماً وبالنظر الى تطور العلاقات والبيئة الدولية يمكن تلخيص أهمية نظام حظر إنتشار الأسلحة النووية في ثلاث نقاط رئيسية .

أولاً : الإبقاء على العدد المحدود للدول النووية والمتمثلة في القوى النووية الخمسة الأصلية .

ثانياً : الحفاظ على استراتيجية الردع النووي وفعاليتها في إدارة السياسة الدولية .

ثالثاً : تجسيد والحفاظ على استقرار دولي لخدمة البنية الاقتصادية (المتغير) .

مما لاشك فيه تعد مسألة حظر إنتشار الأسلحة بنوعها التقليدية والنووية أحد أخلاقيات السياسة الدولية التي تسلتزم تضافر جهود المنظومة الدولية لتجسيدها على أرض الواقع ، إلا أن مواقف بعض الدول ولا سيما دول العالم الثالث بما في ذلك دول حركة عدم الإنحياز عادة ما تربط هذه الأخلاقيات باعتبارها سياسية واستراتيجية نسجتها الدول النووية نفسها لتكريس تبعية وتهميش دول العالم الثالث في ظل النظام القائم .

موضوع هذه الدراسة سيعالج تطور نظام حظر إنتشار الأسلحة عبر مرحلتين مختلفتين⁽¹⁾ : مرحلة الحرب الباردة⁽²⁾ مرحلة الإنفراج التي تعرفها العلاقات الدولية الراهنة وذلك لتبيان واقع وأبعاد هذا النظام وكذا ادراك المتغير الذي طرأ على وظيفته .

تنطلق هذه الدراسة من فكرتين أساسيتين :

أولاً : لا يمكن فصل نظام حظر إنتشار الأسلحة عن الأنظمة الفرعية الأخرى كالنظام التجاري والنظام النقدي المكونات للنظام العام سواء أكان ذلك في ظل الحرب الباردة أو في ظل الانفراج الذي تشهده العلاقات الدولية الراهنة .

ثانياً : إن سياسة حظر إنتشار الأسلحة هي عبارة عن نظام جاء ليدير جانباً من السياسة الدولية إلا هو الجانب العسكري .

هذه الدراسة ستركز الى حد بعيد على سياسة الولايات المتحدة اتجاه نظام حظر إنتشار الأسلحة وتبرر ذلك بسببين رئيسيين :

أولاً : تعد الولايات المتحدة أكبر الدول تحمساً لوضع هذا النظام مجال التطبيق .

وثانياً : نعتقد أن هذا النظام أصبح يكتسي بعداً اقتصادياً في ظل المتغيرات الدولية الجديدة والسياسة الأمريكية الراهنة .

أخيراً الدراسة ستناقش الجوانب التي تتصل بالبحث فقط نظراً لارتباط موضوع نظام حظر إنتشار الأسلحة بميادين أخرى في الدراسات الاستراتيجية .

المعاهدات الدولية لحظر إنتشار الأسلحة :

على غرار اتفاقية 1968 التي تعد أهم معاهدة دولية لحظر إنتشار الأسلحة - نظراً لأهمية هذه الاتفاقية سنعود إليها فيما بعد ببعض من التفصيل - لقد أبرمت معاهدات وأقيمت مؤسسات على المستويين الدولي والاقليمي من أجل هذا الغرض .

- معاهدة موسكو لمنع التجارب النووية 1963 :

بموجب هذه المعاهدة التي أبرمت بين كل من الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي وبريطانيا في 5 أوت 1963 تتعهد أطراف المعاهدة «بمنع والامتناع عن القيام بتجربة تفجير السلاح النووي أو أي تفجير آخر من نوع نووي» . إلا أنه حسب الدليل السنوي للسلاح ونزع السلاح في العالم فإن وتيرة التجارب النووية الباطنية في تطور مستمر منذ سنة ابرام المعاهدة كما يلاحظ العدد المحدود لأطراف هذه المعاهدة الأمر الذي يثير تساؤلات بشأن أهدافها .

- معاهدة ثلاثيلولكو TLA TELCO 1967 :

إن هذه المعاهدة الخاصة بمنطقة أمريكا اللاتينية والتي صدق عليها من طرف كل دول المنطقة باستثناء كوبا ترمي الى جعل من منطقة أمريكا الجنوبية منطقة مجردة من السلاح النووي ، وبموجب هذه المعاهدة يلتزم أطرافها «بالامتناع عن تحقيق وتشجيع أو السماح بطريقة مباشرة أو غير مباشرة كل تجربة ، استخدام إنتاج ، امتلاك أو مراقبة سلاحاً نووياً مهما كان نوعه أو الاشتراك بأي طريقة كانت في مثل هذه النشاطات» . وفي شهر سبتمبر 1969 وبموجب هذه المعاهدة أقيمت مؤسسة خاصة (OPANAL) من أجل السهر على تحريم تواجد الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية .

إضافة الى هاتين المعاهدتين لقد بادرت بعض الدول التي أقامت مؤسسات تأخذ على عاتقها مهمة مراقبة وإدارة تجارة التكنولوجيا النووية .

- نادي لندن The London Nuclear Suppliers Group :

ظهرت هذه المؤسسة الدولية الى الوجود كرد فعل على دخول الهند الى النادي النووي في سنة 1974 ، هذه المؤسسة التي انشأت في سنة 1975 ترمي الى ادارة تجارة المواد ، التجهيزات والتكنولوجيا ذات التطبيقات النووية .

- نظام مراقبة التكنولوجيا العسكرية MTCR :

إن هذا النظام الذي يجمع الدول الصناعية السبع انشأ بمبادرة أمريكية في سنة 1982 ، نظام مراقبة التكنولوجيا العسكرية هو عبارة عن كارتل تتمثل مهامه في اقامة قوائم لأنواع التكنولوجيا تحت حظر كلي أو جزئي . وتجدر الإشارة أن هذا النظام كان قد نجح في توقيف المشروع المشترك CANDOR-2 بين كل من العراق ، مصر ، والأرجنتين .

- اتفاقية حظر انتشار الأسلحة النووية :

تمت المصادقة على اتفاقية حظر إنتشار الأسلحة النووية ، أولاً : بلندن ، واشنطن فوسكو في 1 جويلية 1968 وأصبحت سارية المفعول في 5 مارس 1970 . إن هذا الاتحاد «الغير عادي» كما تعبر عنه الدكتورة كارولين توماس⁽¹⁾ لدول لها اديولوجيات ومصالح متضاربة يكتسي أهمية كبرى ، انها المرة الأولى التي قدرت فيها الدول الكبرى مصلحة مشتركة لاقامة قواعد تسدير من خلالها جانباً من السياسة الدولية .

تهدف اتفاقية حظر انتشار الأسلحة النووية الى تجنب خطر حرب نووية وذلك من خلال «اتخاذ الاجراءات اللازمة للحفاظ على أمن الشعوب» كما تهدف «الى تحقيق وضع حد للتسابق نحو التسليح في أقرب وقت واتخاذ الاجراءات الفعالة في نزع السلاح» .

تحتوي اتفاقية حظر انتشار الأسلحة النووية على ثلاثة محاور رئيسية :

1 - امتناع الدول النووية - العضوية في الاتفاقية - عن تصدير أسلحة نووية أو تشجيع البرامج النووية لدول أخرى (المادة 1) .

2 - امتناع الدول الغير نووية - العضوة في الاتفاقية عن الحصول على الأسلحة النووية أو الدخول في مشاريع لبناء هذه الأسلحة (المادة 2) .

3 - سهر الوكالة الدولية للطاقة الذرية على احترام ما جاء في الاتفاقية من قبل الدول الأعضاء فيها .

إضافة الى ما سبق ذكره تحتوي الاتفاقية على بنوداً لا تقل أهمية في إطار الأهداف المسطرة لها والتي تشكل في نفس الوقت محور شكوك بشأن خلفيات هذه الاتفاقية ككل .

وهنا نشير الى المادة السادسة على وجه الخصوص التي سنناقشها في فقرة لاحقة .

لكن لا بأس أن نذكر في هذه المقدمة أنه وعلى غرار باقي الأنظمة الدولية الأخرى كالنظام النقدي والنظام التجاري ، فان نظام حظر إنتشار الأسلحة النووية محدود من الناحية

الزمنية ، ففي سنة 1995 سيتم عقد مؤتمر دولي للنظر في واقع ومستقبل الاتفاقية .

- بعض إشكاليات اتفاقيات نظام حظر انتشار الأسلحة :

ان المتمعن في تسمية الاتفاقية وكذا عدد الدول التي صادقت عليها فانه سوف يدرك أن هدف هذه الاتفاقية يرمي الى حظر إنتشار الأسلحة الى دول لا تمتلك السلاح النووي ، بعبارة أخرى العمل على الابقاء على «حدودية القوى النووية» ويتأكد هذا الادراك بصورة أكثر إذا ما تمعنا في بنود الاتفاقية الاحدى عشر ككل ، كما أنه ففي الوقت الذي يركز فيه هذا النظام على منع إنتشار الأسلحة خارج هذا الإطار المحدود فهو لا يولي اهتمام كاف لذلك لانتشار الحاصل في داخل هذا الإطار نفسه ، الأمر الذي يدفعنا الى التساؤل عن موضع هذا الإنتشار من الاتفاقية علماً أن هذه الأخيرة تطمح الى حظر السلاح النووي .

نظراً لغموض مفهوم الإنتشار كما جاءت به اتفاقية 1968 وذلك بتركيزها على جانب من الانتشار دون غيره نتج عن هذا الاشكال نوعين من المفاهيم المتعلقة بانتشار الأسلحة النووية . وقبل التعرض الى هذين المفهومين لا بأس أن نشير أولاً الى مفهوم الإنتشار . يقصد بهذا المفهوم منع تصدير الأسلحة النووية ، والمواد والتكنولوجية من الدول النووية الى الدول التي لا تمتلك السلاح النووي . كما يقصد به انه لا يمكن لهذه الأخيرة طلب الحصول على هذه الأسلحة ان هذا التعريف التمييزي لمفهوم الإنتشار قد فسح المجال أمام بروز مفاهيم متباينة لكلمة الإنتشار كل واحد منها نابع من ظروف وأهداف معينة .

أ - الإنتشار العمودي :

يقصد بالإنتشار العمودي إنتشار الأسلحة النووية بين القوتين العظمتين من حيث إنتاج وتكسيد هذه الأسلحة كما يقصد به إنتشار هذه الأسلحة بغرض إقامة قواعد عسكرية خارج الحدود الاقليمية لهذه الدول مثل اقامة صواريخ برشيغ الأمريكية في ألمانيا وصواريخ كروز في بلجيكا وايطاليا ، وبريطانيا واقامة صواريخ س.س.20 السوفياتية بتشيكوسلوفاكيا وألمانيا الديمقراطية ، ان هذا النوع من الإنتشار الذي يتناقض والمادة السادسة من الاتفاقية بعد في نظر دول العالم الثالث احدى أهم الأسباب التي ما انفكت تعرقل مفاوضات نزع السلاح وبالتالي تحفظ العديد من هذه الدول عن المصادقة على اتفاقية 1968 .

ب - الإنتشار الأفقي :

يقصد بالانتشار الأفقي إنتشار الأسلحة النووية خارج الدول النووية الاصلية ، ان هذا

النوع من الإنتشار قد تمّ في عدد من الدول مثل إسرائيل ، جنوب افريقيا ، الهند ، والباكستان .

ان تركيز اتفاقية 1968 على جانب من الإنتشار دون الآخر قد ولد عدد من التساؤلات والشكوك بشأن حقيقة الهدف الذي ترمي الاتفاقية الى تحقيقه موضوع الفقرات التالية ستعالج طبيعة هذه التساؤلات والشكوك فيما بين 1968 - 1985 .

نظام حظر إنتشار الأسلحة النووية في ظل الحرب الباردة :

على غرار الأنظمة الأخرى التي أقيمت الادارة جوانب من النظام الدولي لم يكن من السهل على مؤسسي هذا النظام الوصول الى اجماع قصد وضع قواعد إدارة ميدان التسابق نحو التسليح ولاسيما التسليح النووي .

رغم الأهمية التي أوليت الى دور الأسلحة النووية في ظل الحرب الباردة على المستويين العسكري والسياسي إلا أن الإنتشار التدريجي لهذه الأسلحة وكذا تخوف القوتين العظمتين من انعكاساته على استراتيجية الردع النووي وكذا مسألة ادارة العلاقات الدولية أظهر الحاجة الى ضرورة مراقبة وحظر انتشار هذه الأسلحة .

إن التساءل الأول الذي يحتم علينا طرحه في هذا الصدد هو الى أي مدى يمكن اعتبار اتفاقية 1968 كنتاج لتخوف أعضاءها الثلاث الأصليين من الأخطار التي قد تنجم عن انتشار الأسلحة النووية وبالتالي ما هو مدلول هذه الاتفاقية في سياسة هذه الدول ؟

موضع نظام حظر انتشار الأسلحة في سياسة القوتين العظمتين :

يشير أحد أبرز الكتاب في ميدان حظر انتشار الأسلحة النووية الى سياسة الولايات المتحدة في هذا المجال كما يلي⁽⁴⁾ :

Avoidance of the spread of nuclear weapons has occupied a central role in US strategic and foreign policy since the dawn of the atomic age. Nuclear weapons proliferation has been viewed as incompatible with US security interests and with the goal of maintaining a peaceful world order. It has been regarded as a threat to alliance cohesion and credibility, as a potential source for the enlargement and intensification of local and regional conflict; as a generally complicating factor in the management of international politics.

ان هذا الاستشهاد يتضمن أفكاراً تبين لنا بصورة واضحة بعض الأبعاد الحقيقية لسياسة الولايات المتحدة اتجاه نظام حظر انتشار الأسلحة ، وحسب وجهة نظر هذا الكتاب فإنه منذ ظهور العصر الذري أصبحت مسألة اجتناب انتشار الأسلحة النووية تشكل هدفاً رئيسياً بالنسبة للسياسة الأمريكية حيث أصبح ينظر الى انتشار هذه الأسلحة كعملية لا تتأشى والمصالح الأمنية لها كالحفاظ على نظام دولي سلمي كما أن انتشار هذه الأسلحة يشكل عاملاً يعقد ادارة السياسة الدولية .

وإن كانت التبريرات تختلف فان موقف الاتحاد السوفياتي من هذه المسألة ينطلق هو الآخر من نفس الهدف ، يقول الكاتب السوفياتي زليزوف في صدد انتشار الأسلحة النووية ما يلي (5) :

The threat of nuclear war would be much greater if non nuclear states were involved in the pirocess of developing and stockpiling nuclear weapons. One can easily imagine the outcome of developments if nuclear weapons were also in the arsenals of conflicting parties. All this means that the further spread of nuclear weapons must be checked once and for all.

من خلال هذا الموقف نلاحظ أن مخاوف الاتحاد السوفياتي تكمن أساساً فيما أشرنا إليه آنفاً بالانتشار الأفقي للأسلحة النووية على عكس الانتشار العمودي . الإنتشار الأفقي في نظر الاتحاد السوفياتي سيصعد من مخاطر نشوب حرباً نووية شاملة اذا ما وقع هذا النوع من السلاح بين أيدي دول متناحرة . في حين لا يشير زليزوف الى مخاطر التطور الهائل للأسلحة النووية في اطار الانتشار العمودي . يكفينا هنا أن نشير فقط بأن زليزوف لا يستند الى معطيات ملموسة لتدعيم هذا الرأي بل على عكس ذلك ، ان الانتشار التدريجي للأسلحة النووية في عدد من الدول التي عبرت عن رفضها لطبيعة النظام الدولي القائم في مراحل تاريخية معينة كفرنسا والصين . لم يصعد هذا من مخاطر نشوب حرباً نووية . أهم من ذلك لقد شمل هذا الانتشار دولاً ذات علاقات متناحرة مثل الهند والباكستان لكن هذه الدول باشرت الى يومنا هذا - سياسة لا تقل عقلانية في تعاملها مع الأسلحة النووية مثل ما هو الحال بالنسبة للقوى النووية الأخرى .

ان معالجة بعض بنود الاتفاقية كالمادة الأولى والسادسة والتي تشكل محور نقاشات منظارية بين الأوساط الدولية ستساعدنا في ادراك بعض أبعاد هذه الاتفاقية وكذا تناقض سياسة الدول النووية مع بنود هذه الاتفاقية .

تشير العادة الأولى من الاتفاقية أن كل دولة نووية عضوة في الاتفاقية تلتزم بعدم تحويل .. الأسلحة النووية والمتفجرات النووية الأخرى بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ... أو بتأييد أو

تشجيع أو حتى تحريض الدول الغير نووية لصنع أو طلب الأسلحة النووية⁽⁶⁾ .
ان المتتبع لسياسة الدول الكبرى والقوتين العظمتين على وجه الخصوص سوف لن يجد من دون شك أية صعوبة في ادراك الفرق الشاسع بين مضمون هذه المادة وواقع سياسة هذه الدول في هذا المجال .

على الرغم من الجهود التي بذلتها المجموعة الأوروبية بين 1987 و1988 مثلاً للحد من انتشار الأسلحة النووية - أنظر الجدول في أسفل الصفحة - لقد ساهمت بعض دول هذه المجموعة مثل فرنسا ، إيطاليا ، وألمانيا في عملية نشر التكنولوجيا الخاصة بالأسلحة النووية ، فرنسا قدمت مساعدات في هذا المجال لكل من إسرائيل والباكستان . كما منحت في عهد حكومة جيسكار ديستان مفاعلين نوويين للعراق⁽⁷⁾ شركات إيطالية وألمانية ساهمت هي الأخرى في تطوير الأسلحة الكيماوية العراقية⁽⁸⁾ ، ألمانيا من جهتها كانت قد ساهمت في تطوير برنامجاً نووياً كبيراً قبل ذلك مع شاه إيران .

لقاءات على المستوى الوزاري بين المجموعة الأوروبية وبعض دول آسيا والشرق الأوسط جانفي 1987 - مارس 1988

عدد اللقاءات	الدول
3	- الباكستان
3	- الهند
4	- العراق
5	- إيران
3	- سوريا
15	- الأردن
15	- إسرائيل
13	- مصر

المصدر : Europe Archives, 1987

الولايات المتحدة كأحد أهم أطراف اتفاقية 1968 ليست هي الأخرى غائبة عن مسألة نشر التكنولوجيا النووية . يشير الجنرال سعد الدين الشاذلي في كتابه الخيار العسكري العربي أن لغاية سنة 1967 - سنة نشوب الحرب العربية - الإسرائيلية طبقت الإدارة الأمريكية سياسة رسمية في مجال حظر انتشار الأسلحة النووية إلا أن ابتداء من هذه السنة ابدت تشجيعها النووي الإسرائيلي⁽⁷⁾ . اضافة الى ذلك عندما تأكدت الإدارة الأمريكية من نية الحكومة الباكستانية في التطلع الى اكتساب السلاح النووي حذرت بفرض رقابة على تصدير الأسلحة النووية لهذا البلد . إلا أن بعد الاجتياح السوفياتي لأفغانستان في سنة 1979 وجدت الأسلحة الأمريكية طريقها من جديد الى الباكستان مؤكدة بذلك أن الاعتبارات السياسية تتعدى الواجبات الأخلاقية في حالات معينة⁽⁸⁾ .

Pakistan's nuclear weapons project relies in part on technology illegally acquired from the United States and elsewhere... The United States has responded by threatening to cut off Pakistan's foreign aid unless it gives up its drive for a nuclear weapon... The United States is also reluctant to impose economic sanctions because Pakistan is an important US ally in Southwest Asia and, more immediately, because of the role Pakistan played as a base for anticommunist Afghan rebels and as a supply conduit for American arms to those rebels.

كما قررت الإدارة الأمريكية في سنة 1984 بيع منشآت نووية الى الصين دون أن تحقق فعليا أن الحكومة الصينية سوف لن تستعملها لأغراض عسكرية⁽⁹⁾ ، أخيراً نشير ان الطائرات الأمريكية التي صدرت الى مصر واسرائيل لها وظيفة نووية معتبرة من حيث امكانية حمل رؤوس نووية مثل ما هو الحال بالنسبة للطائرات السوفياتية SU-7 التي صدرت الى العراق وسوريا و TU-22 التي صدرت الى ليبيا والعراق ، كما يمكن الإشارة الى صواريخ لانس الأمريكية الموجودة بإسرائيل والصواريخ السوفياتية Frog-7 الموجودة بمصر ، العراق وسوريا الى جانب عدد من الصواريخ الأخرى ذات قدرات نووية مؤكدة . الى جانب دور هذه الدول النووية في الانتشار الأفقي للأسلحة والتكنولوجيا النووية لقد ساهمت من جهة أخرى فيما يسمى بالانتشار العمودي لهذه الأسلحة . تشير المادة السادسة من نظام حظر انتشار الأسلحة النووية الى ما يلي :

جدول يبين دور القوتين العظمتين في انتشار أسلحة ذات قدرات نووية

1 - أنظمة القاذفات

الدول التي تمتلك قاذفات أمريكية ذات قدرات نووية
الأردن - المغرب - عمان - تونس

2 - طائرات صالحة للقذائف النووية

المصدر	باتجاه	الطائرة
الإتحاد السوفياتي	العراق - سوريا	
» »	ليبيا	
الولايات المتحدة	مصر ، إسرائيل	
» »	مصر ، إسرائيل ، إيران	

Source : Ian SMART : Nucleare Proliferation in the Middle East Guernsey, May 1988

3 - صواريخ باليستية ذات قدرات نووية(*)

المصدر	باتجاه	الصاروخ
الإتحاد السوفياتي	مصر ، العراق ، سوريا ، اليمن الجنوبي ، الكويت	FROG-7
الإتحاد السوفياتي	مصر ، إيران ، العراق ، ليبيا ، سوريا ، اليمن الجنوبي	SCOD-B
الإتحاد السوفياتي	سوريا	SS-C-Ib Sepal
الإتحاد السوفياتي	سوريا	SS-21
الإتحاد السوفياتي	العراق	SS-12
الولايات المتحدة	إسرائيل	LANCE

DF-3 الصين المملكة العربية السعودية

Jericho-2 إسرائيل إسرائيل

منصبة أو في طور تنصيبها في الشرق الأوسط

Source : Ian SMART, ibid

إمدادات المفاعل النووية

مصر	الإتحاد السوفياتي الولايات المتحدة الأمريكية (قبل سنة)
إيران	ألمانيا الغربية فرنسا
العراق	فرنسا الإتحاد السوفياتي
إسرائيل	الولايات المتحدة فرنسا ألمانيا الغربية (احتمال)
ليبيا	الإتحاد السوفياتي

يتوجب على كل دولة عضوة في الاتفاقية الدخول في مفاوضات بصورة صادقة لاتخاذ الاجراءات الفعالة ... للحد من التسابق نحو التسلح النووي .. والحد من التسلح النووي في أقرب الآجال⁽¹⁰⁾ .


مما لاشك فيه أن تجاوب أو مبادرات القوتين العظمتين في مجال مفاوضات نزع السلاح لم يرق بعد الى المستوى المطلوب .

ان تأكيد الإدارة الأمريكية على استراتيجية حرب النجوم وتأكيد الدول الأوروبية على مفهوم التحديث لأسلحتها النووية بدلاً من نزعها يعطينا صورة عن عدم تجاوب هذه الدول

مع المادة السادسة اضافة الى ذلك لقد قررت وزارة الدفاع الأمريكية مؤخراً تحديث القنبلة الهيدروجينية التي تقدر قوتها التدميرية أكثر من ستة مرات أهم القانبل أو الرؤوس النووية التي هي في حوزة الترسانة النووية الأمريكية⁽¹¹⁾ كما تجدر الإشارة أن في الوقت الذي تحاول فيه الادارة الأمريكية الضغط على الحكومات الأجنبية لتجنب استعمال الأورانيوم المشع ذا المستوى الرفيع فان وزارتها للطاقة قد دخلت في بناء مفاعل نووي مزود بهذا الأورانيوم⁽¹²⁾ صحيح أن القوتين العظمتين قد حققتا نوعاً من التقدم في مجال مفاوضات الحد من انتشار الأسلحة النووية مثل معاهدة إزالة الصواريخ الطويلة وقصيرة المدى بين الولايات المتحدة والإتحاد السوفياتي لسنة 1987 واتفاقية الحد من الأسلحة الاستراتيجية التي ابرمت بين البلدين في جويلية 1991 ، وكذا القرار الذي اتخذته الحلف الأطلسي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية في شهر أكتوبر 1991 لتحديد أسلحته النووية التكتيكية بنسبة 80% إلا أن الشكوك بمستقبل نجاح هذه المفاوضات تبقى قائمة رغم أهمية التصريح الذي أدلى به الرئيس بوش في شهر سبتمبر الماضي الحد من الأسلحة النووية المنصبة في أوروبا وكوريا الجنوبية نظراً لزوال الخطر العسكري «السوفياتي» لكن هذا لا يعني أن الادارة الأمريكية مستعدة لتجريد قوتها العسكرية من هذا النوع من السلاح .

الإنتشار العمودي 1945 - 1986

عدد الرؤوس النووية الإستراتيجية		
الإتحاد السوفياتي	الولايات المتحدة	
0	2	1945
6	400	1952
294	2,800	1960
1,000	4,500	1967
1,800	4,000	1970
2,200	4,784	1973
2,500	8,500	1975
4,500	9,000	1978
6,000	9,200	1980
7,300	9,268	1982
8,880	9,665	1983
9,987	10,174	1985
10,716	12,846	1986



SOURCE : Grip N° 10, 1986

ستة عشرة ألف (16,000) ميطن

هذه المساحة تمثل القوة الحالية لجميع الأسلحة النووية في العالم ، يقدر عددها بخمسين ألف (50,000) . قوتها الحالية تقدر بستة عشر ألف (16,000) ميطن) ، أي ما يعادل ستة عشرة مليار طن من ال ت.ن.ت (T.N.T) ، أو ما يقارب مليون وثلاثة مائة ألف (1,300,000) مرة قوة قنبلة هيروشيما .

منذ سنة 1945 إلى غاية منتصف الثمانيات لقد تم إنتاج ما يعادل رأس نووي كل سبعة ساعات ...



ستة (6) ميطن

هذه الطائرة الصغيرة تمثل القوة الكلية للأسلحة التي استعملت أثناء الحرب العالمية الثانية .

SOURCE : Grip N° 10, 1896

صرح الناطق الرسمي للبيت الأبيض في هذا الصدد أن بلاده ستبقى مستعدة كلياً للحفاظ على أمنها في إطار النظام الدولي الجديد⁽¹³⁾ .

ففي هذا الصدد يقول تاد تورنر رئيس جمعية «Better World Society» ما يلي⁽¹⁴⁾ :

Even as the superpowers appear ready to reverse their nuclear build-ups, another less visible nuclear arms race is forging ahead... One perhaps far more dangerous.

في حين عبر جون مايجور الوزير الأول البريطاني عن موقف بلاده بعد هذا التصريح كما يلي : «على أوروبا أن تحتفظ بحد أدنى من الأسلحة النووية الأساسية لتأكد من أنها سوف لن تجابه أية حرب على مستوى كبير . توفر قدر كاف من الأسلحة النووية والتقليدية يبقى حجر الزاوية لأمننا»⁽¹⁵⁾ . كما أكد الوزير الأول البريطاني أن بلاده عازمة على الاحتفاظ بترسانة كافية تجمع بين السلاح النووي والتقليدي . الملاحظة التي يمكن ان نبديها حول هذا الموقف البريطاني هي كم هو كاف لضمان أمن أوروبا بما فيها بريطانيا ؟

موقف الإتحاد السوفياتي من مستقبل نزع السلاح لا يقل غموضاً هو الآخر ، ان التصريح الذي أدلت به موسكو مؤخراً لتعليق التجارب النووية لمدة سنة واحدة يبين لنا مدى تحفظها بشأن جدية وفعالية مستقبل نزع السلاح ، ان غياب عامل «النية الحسنة» في العلاقات الأمريكية - السوفياتية في مجال مفاوضات نزع السلاح يزيد من دون شك عملية التسابق نحو التسلح في إطار ما يعرف في الدراسات الخاصة بمراقبة السلاح بفعل - رد فعل وعليه انطلاقاً من هذه الأفكار يمكن القول أن نجاح عملية حظر انتشار الأسلحة النووية وكذا اتفاقية 1968 يمكن الى حد بعيد في مدى تجارب الدول النووية الأصلية مع بنود الاتفاقية ولاسيما المادة السادسة منها .

يعلق أحد المحللين من العالم الثالث على هذا الموضوع فيقول⁽¹⁶⁾ :

Nuclear proliferation is essentially a problem relating to those countries which multiplying nuclear weapons rapidly both in qualitative and quantitative terms. It is an abuse of the English language to term acquisition of a few nuclear weapons by a new country as proliferation.

في حين يرى الرئيس السابق لفرنزويلا : السيد كارلوس اندراس بيريز أن لا الإتحاد السوفياتي ولا الولايات المتحدة قد اتخذتا الاجراءات الصادقة في مجال نزع السلاح⁽¹⁷⁾ :

Neither the Soviet nor United States has pursued negotiations in good faith on effective measure relating to cessation of the nuclear arms race... as article 6 of the NPT States. The Soviet Union which in 1970... had 2.000 nuclear weapons now has 9.000 and the US which then had 4.000 now has 11.000.

إن هذا التضارب بين سياسات الدول النووية والقوتين العظمتين على وجه الخصوص وبنود اتفاقية قد نال من مصداقية الإتفاقية في السياسة الدولية يكفيننا أن نشير هنا أن أكثر من أربعين دولة معظمها من العالم الثالث ترفض الانضمام الى الاتفاقية ، يمكننا مناقشة أسباب هذا الرفض في النقاط التالية :

أولاً : ان الحفاظ على استراتيجية الردع النووي وبالتالي ادارة السياسة الدولية تتطلب ضرورة مراقبة انتشار الأسلحة النووية وبعبارة أصح تحديد عضوية النادي النووي في خمسة دول . ان انتشار الأسلحة النووية من وجهة نظر القوى النووية الأصلية سينال من فعالية استراتيجية الردع النووي تصعيد مخاطر نشوب حرب نووية . إذ يمكن القول أن أحد الأهداف الرئيسية لاتفاقية 1968 هو تحديد عضوية النادي النووي .

ثانياً : انطلاقاً من هذه الفكرة يمكننا كذلك الاستنتاج أن الاتفاقية جاءت لتأكد هيمنة الدول الكبرى على الميدان العسكري . يرى علي مازروي أحد ألمع الكتاب في العلاقات الدولية في العالم الثالث أن اتفاقية 1968 هي امتداد لفلسفة امبريالية قديمة قائمة على احتكار الوسائل الحربية⁽¹⁸⁾ .

ثالثاً : ان مساهمة القوى النووية الكبرى في عملية نشر التكنولوجيا النووية في دول دون أخرى لاعتبارات سياسية واستراتيجية يدفعنا الى القول بأن اتفاقية 1968 ترمي في احدي جوانبها الى اقامة نظام دولي سلمي يترجم هيمنة الدول في شكل سلمي .

رابعاً : اتفاقية حظر انتشار الأسلحة النووية تهدف من جهة أخرى الى اقامة سلم دولي كما يتصوره أعضاء الاتفاقية الأصليين أنفسهم ولا تأخذ بعين الاعتبار المتطلبات الأمنية للدول الأخرى كدول العالم الثالث إلا بطريقة اختيارية .

ان هذه الصفة التمييزية قد دفعت بعدد من دول العالم الثالث وحركة عدم الانحياز الى التهديد بتعليق عضويتها في هذه الاتفاقية ، ان الأهمية التي أصبح يكتسبها السلاح النووي سواء في الميدان السياسي أو الاستراتيجي بالنسبة لعدد من الدول في اطار نظام دولي لها فيه القليل من الحقوق والكثير من الواجبات أصبح مرتبطاً بتقديرات أمنية سياسية أكثر منها لشهرة عالمية . يقول السيد صوبر امانيم من المعهد الهندي للدراسات والتحليل الدفاعية في هذا الصدد ان مصداقية القدرات الدفاعية لبلاده في مواجهة دولة نووية «لا تتم إلا عن طريق السلاح النووي»⁽¹⁹⁾ .

العالم الثالث والسلاح النووي :

لقد ذهب بعض الكتاب الغربيين صراحة الى ربط تخوفاتهم من شأن انتشار الأسلحة النووية بمدى قدرة الإنسان على التعامل وبطريقة عقلانية مع السلاح النووي ، ففي ظل هذا التفكير لم يخفوا الادلاء بمواقف كلاسيكية - عنصرية بشأن الاختلاف والتطور الحضاري بين الشعوب ولاسيا بين الشمال والجنوب ، ففي نظر هؤلاء ان بعض دول العالم الثالث - حتى لا تقول كلها لا تمتلك المؤهلات العقلانية الكافية للتعامل مع السلاح النووي وبالتالي حصول هذه الدول على هذا النوع من السلاح سيضع المجتمع والاستقرار الدوليتين أمام خطر . في مقال حول محاربة الانتشار في العالم الثالث تقول «ماري هيلان لابي» لقد كان السلاح النووي عاملاً سلبياً في العلاقة بين القوتين العظمتين ، لان طبيعته الردعية كان معترف بها من الجهتين ، لكننا لا ندري ماذا قانداً من العالم الثالث سيفضل منطلق استعمال هذا السلاح بدلاً من الحفاظ على طبيعته الردعية⁽²⁰⁾ .

وفي هذا الصدد تشير «لابي» الى استخدام العراق للسلاح الكيماوي في حربه ضد إيران . ان الاشارة الى هذا المثال دون غيره ، وكذا عدم معالجة واطهار الأسباب الحقيقية التي تدفع بدول العالم الثالث الى الحصول على السلاح النووي تجعل من فكرة «لابي» قابلة للنقاش ، ففي هذا الصدد مثلاً نادراً ما يشير الكتاب الغربيون الى القبيلتين الذريتين اللتان القيتا فوق مدينتي ناغازاكي و هيروشيما اليابانيتين علماً أن الرئيس الأمريكي آنذاك هاري ترومان كان يوصف بأعقل الرؤوساء التي عرفتهم الولايات المتحدة . ثم ان هناك دولاً نووية من العالم الثالث وذات نزاعات حدودية - الهند - الباكستان أظهرت تعاملاً عقلانياً مع امكانياتها النووية وهذا باعتراف الدول النووية الغربية نفسها ، ان هذه الفكرة لا تعني تشجيع انتشار الأسلحة النووية الى دول العالم الثالث أو دول أخرى بل أننا نعتقد أن حظر انتشار الأسلحة كنظام لا ينحصر بمسألة السلم الدولي فحسب بل يرتبط بجوانب أمنية أخرى كالأمن الاقتصادي السياسي ، وحتى القانوني والإعلامي .

وعليه فلا بد من الأخذ بعين الاعتبار الوضعية الأمنية العامة لدول العالم الثالث على وجه الخصوص في ظل النظام الدولي .

أخيراً ان الاشارة الى موقف الرئيس الأمريكي السابق دوايت ايزنهاور من مسألة وظيفية السلاح النووي تظهر لنا ان مسألة التصرف العقلاني ليست سبباً من سيئات شعوب أو مناطق معينة دون الأخرى⁽²¹⁾ .

Now, in any combat where these things (nuclear weapons) can be used on strictly military targets and for strictly military purposes. I see no reason they shouldn't be used just exactly as you'd use a bullet or anything else.

من وجهة نظر دول العالم الثالث ان الأمر لا يتعلق بمسألة مدى قدراتهم على التعامل مع السلاح النووي بل ان نظام حظر انتشار الأسلحة النووية يرمي في احدى جوانبه الى تجسيد فكرة عدم التكافؤ بين أطراف المجتمع الدولي كونه يفرض عليهم الاستغناء عن الخيار العسكري النووي . ان هذه السياسة التي تجعل من فكرة التمييز بين الدول قاعدة قانونية تتعارض مع مبدأ المساواة بين الدول ، كما ان هذه القاعدة القانونية لا توفر لهم أية ضمانات فيما يتعلق بأمنهم الداخلي والخارجي . ان طبيعة المتغيرات الأخيرة التي شهدتها العلاقات الدولية كتفكك الاتحاد السوفياتي وزوال الخطر الشيوعي وبالتالي تغير طبيعة الصراع الدولي قد دفع بالادارة الأمريكية على وجه الخصوص بتجديد التأكيد على أهمية وضع نظام حظر انتشار الأسلحة مجال التطبيق . ان دور البنية الاقتصادية كمحرك لتوجهات السياسة الدولية الراهنة لا يمكنها أن تكون كذلك وتتنامي إلا في ظل بيئة دولية مستقرة يمكن في اطارها تنشيط وتنمية اقتصاديات الدول الكبرى . وهذا ما يمكننا من فهم مضمون التأكيد المجدد على اتفاقية حظر انتشار الأسلحة في السياسة الأمريكية على وجه الخصوص . موضوع الجزء الثاني من هذه الدراسة سيصلط الضوء على مناقشة وتحليل علاقة نظام حظر انتشار الأسلحة بالمتغيرات الدولية الراهنة لاسيما بالنسبة للولايات المتحدة .

المراجع

(*) Source : Ian SMART : Carts before horses : Nuclear Proliferation in the Middle-East. Third Core Group Meeting, Guernsey, 5-8 May, 1988.

(1) THOMAS Caroline : In Search of Security : The Third World in International Relations. Wheatshef Books, UK, 1987, p. 122.

(2) Ibid, p. 124.

(3) Ibid, p. 125.

(4) المادة الأولى ، من اتفاقية حظر انتشار الأسلحة النووية .

(5) Le Nouvel Observateur, 9-15 août 1990, p. 49.

(6) Le Point, 27 août 1990, n° 936, p. 53.

(7) CHAZLI Saâd Eddine : L'option militaire arabe. Entreprise Nationale du Livre, Alger 1990, pp. 107-108

(8) John T. ROURKE : International Politics on the World Stage. The Dushkin Publishing Group, 1989, USA, p. 485.

(9) Ibid, p. 486.

(10) المادة السادسة من اتفاقية حظر انتشار الأسلحة النووية .

- (11) SMART Ian : Carts before Houses : Nuclear proliferation in the Middle-East. Third Coire Group Meeting, Guernsey, 5-8 may 1988, p. 3.
- (12) Ibid.
- (13) El-Moudjahid, 29.09.1991.
- (14) Ted TURNER : The Terror trade buying the bomb. Better World Society. Washington, Program Release.
- (15) Le Matin, 29.09.1991.
- (16) THOMAS Caroline, op. cit., pp. 123-124.
- (17) Ibid, pp. 130-131.
- (18) Ibid, p. 131.
- (19) Ibid, p. 137.
- (20) Marie-Helène LABBE : La lutte contre la prolifération dans le Tiers-Monde. Défense Nationale, janvier 1992, p. 108.
- (21) Frank J. GAFFNEY H : Managing Nuclear Ambitions. Dialogue n° 100, 2-1, 1993, p. 38.